الأمم المتحدة

A/62/821–S/2008/279

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
28 April 2008
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة
الدورة الثانية والستون
البنود ٦٩ و ٨٦ و ١٠٨ من جدول الأعمال
حق الشعوب في تقرير المصير
سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

مجلس الأمن
السنة الثالثة والستون

رسالة مؤرخة ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أكتب إليكم لإطلاعكم على الإعلان الصادر عن وزارة خارجية جمهورية كوبا بمناسبة مرور عام، يوم ٨ أيار/مايو المقبل، على الإفراج في الولايات المتحدة إفراجا نهائيا عن الإرهابي الدولي المعروف لويس بوسادا كاريليس (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البنود ٦٩ و ٨٦ و ١٠٨ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رودريغو **ماميير كا دياس**
السفير
الممثل الدائم

300408 300408 08-32280 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة

إعلان صادر عن وزارة خارجية جمهورية كوبا

١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٨

في ٨ أيار/مايو المقبل، سيكون قد مر عام على الإفراج في الولايات المتحدة إفراجا نهائيا عن الإرهابي لويس بوسادا كاريليس.

وقد حكمت بذلك منذ عام مضى القاضية كاثلين كاردون حيث أسقطت التهم التي وجهتها حكومة الولايات المتحدة إلى بوسادا. واقتصر الاتهام الذي وُجه إلى المذكور على الاحتيال والكذب على دائرة الهجرة والجمارك للحصول على الجنسية الأمريكية. وقالت القاضية حينئذ: ''إن جوهر هذه القضية ليس الإرهاب بل هو الاحتيال لغرض الهجرة. أما الإرهاب واتخاذ القرار بشأن دمغ شخص بهذه الصفة فهو من الأمور التي تقع ضمن السلطة التقديرية للجهاز التنفيذي''.

ولم توجه حكومة الولايات المتحدة إلى بوسادا أي تهم بشأن أعماله الإرهابية رغم أن بحوزتها كافة الأدلة المستقاة من علاقتها الماضية به والأدلة التي زودتها بها كوبا منذ عام ١٩٩٨.

ومن المفارقات أن القاضية كاردون هي نفسها التي كانت قد سلطت الضوء في واحد من أحكامها الأولى على أن الأمر يتعلق بإرهابي خطير، بل وعددت جزءا من سجل الأفعال المشينة التي ارتكبها هذا المجرم العتيد.

وأشارت القاضية كاردون إلى مشاركة بوسادا في عدد من الأحداث الأكثر بشاعة التي وقعت في القرن الماضي. وتشمل القائمة الطويلة فضيحة إيران - كونترا، وإسقاط الرحلة ٤٥٥ التابعة للخطوط الجوية الكوبية، وتفجير قنابل في مراكز سياحية بهافانا في عام ١٩٩٧ فضلا عن التخطيط لاغتيال القائد العام في بنما في عام ٢٠٠٠.

وتندد وزارة الخارجية بالتخاذل المتواطئ الذي اتسم به سلوك حكومة الولايات المتحدة وبالحماية التي منحتها إدارة الرئيس جورج و. بوش للويس بوسادا كاريلس.

وفيما تصر حكومة الولايات المتحدة على الظهور بمظهر قائدة ''الحرب على الإرهاب'' وهي الحرب التي أعلنتها من طرف واحد، فإنها تواصل تجاهل طلب تسليم بوسادا الذي قدمته حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. ويرفض الرئيس جورج و. بوش محاكمة بوسادا بصفته إرهابيا، وهو الوصف الذي ينطبق

عليه حقيقة، مخالفا بذلك مخالفة صارخة تشريعات بلده والتزاماته الدولية، مما يبرهن مجددا على تواطئه الشخصي مع المافيا الكوبية الأمريكية في ميامي.

إن إطلاق سراح هذا الإرهابي والعميل السابق لوكالة المخابرات المركزية لدليل على أن محاكمته الواهية في الولايات المتحدة ما هي إلا مهزلة. فالجهود المشينة والمثيرة للسخرية التي بذلها مكتب المدعي العام للتسويف مرة بعد أخرى في قضية الاحتيال لغرض الهجرة تعد مناورة قانونية للمماطلة الهدف منها هو إعاقة العدالة التي تأخر إعمالها وقتا طويلا جدا في هذه الحالة.

وتتعارض هذه الجهود بشكل ملحوظ مع شراسة المكتب ذاته في تناوله لقضية أبطالنا الخمسة المناضلين ضد الإرهاب الذين حُكم على عدد منهم بأحكام منها السجن المؤبد في ظل إجراءات قضائية مريبة مثل فيها المتهمون أمام هيئة قضائية منحازة في ميامي.

وفي الوقت نفسه، سُمح لهيئة الدفاع عن الإرهابي بفترات سماح لا حصر لها لاستكمال إجراءات الهجرة الطويلة التي لا تكفل توقيع أي عقوبة، وإن كانت ضئيلة، على الإرهابي المفرج عنه.

وقد لقي هذه المعاملة المتساهلة أيضا الإرهابيون سانتياغو ألفاريز وأوزفالدو ميتات وإرنستو أبريو، حيث حكم عليهم القاضي دافيد بريونس في ١١ شباط/فبراير من هذا العام بالحبس لمدة ١٠ أشهر و ٨ أشهر وشهرين على التوالي لرفضهم الشهادة ضد بوسادا إثر إدخالهم إياه الولايات المتحدة بشكل غير قانوني على متن السفينة سانترينا.

وحدث الشيء نفسه عند مثول شريكي بوسادا، روبن لوبيز كاسترو وخوسيه بوخول، للمحاكمة للتهمة ذاتها، فقد حكمت القاضية كاردون في ١٧ آذار/مارس الماضي على أحدهما بالحبس لمدة ١٠ أشهر وبغرامة قدرها ٥٠٠ دولار وعلى الآخر بالحبس لمدة ٣ أشهر وبغرامة قدرها ٢٥٠ دولارا.

وستُضاف الحياة الآمنة التي ينعم بها الإرهابي لويس بوسادا كاريليس في ميامي والتي تكفلها له حكومة الولايات المتحدة إلى القائمة الطويلة للتجاوزات والمخالفات والفظائع التي ستُسجل في الذاكرة لإدارة الرئيس بوش. فكيف يمكن نسيان اختطاف الأشخاص سرا من أي مكان في العالم وإقرار التعذيب وذلك كله بحجة مكافحة الإرهاب؟

وفيما لم يتبق لبوش في منصب الرئاسة سوى تسعة أشهر، أصبح من الواضح أن تركة هذه الإدارة في مجال مكافحة الإرهاب ستكون تركة من النفاق وغياب الإرادة السياسية لمكافحته متى تنافى ذلك مع المصالح السياسية للولايات المتحدة.

إن تمكين حكومة الولايات المتحدة لويس بوسادا كاريليس من الإفلات من العقاب ما هو إلا دليل آخر على حاجة بلدنا الماسة إلى الدفاع عن نفسه في مواجهة الإرهاب المناهض لكوبا الذي يستمد جذوره وتمويله من الولايات المتحدة.

وفي ١٢ أيلول/سبتمبر من هذا العام، سيكون أبطالنا الخمسة قد قضوا ١٠ سنوات يقاسون معاناة الحبس ظلما في سجون الولايات المتحدة.

وتؤكد وزارة الخارجية أن الشعب الكوبي سيواصل المطالبة بالقصاص من المجرم المذكور.